

## سنن البيهقي الكبرى

11367 - أخبرنا أبو سعد الماليني أنبأ أبو أحمد بن عدي الحافظ ثنا عمران بن موسى ثنا سويد ثنا محمد بن الحارث البصري عن محمد بن عبد الرحمن البيلماني عن أبيه عن بن عمر قال قال النبي ﷺ لا شفعة لغائب ولا صغير ولا شريك على شريك إذا سبقه بالشراء